

Al-Aijaz Research Journal of Islamic Studies & Humanities

(Bi-Annual) Trilingual: Urdu, Arabic and English
ISSN: 2707-1200 (Print) 2707-1219 (Electronic)

Home Page: <http://www.arjish.com>

Approved by HEC in "Y" Category

Indexed with: IRI (AIOU), Australian Islamic Library,
ARI, ISI, SIS, Euro pub.


Published by the Al-Khadim Foundation which is a
registered organization under the Societies Registration
ACT XXI of 1860 of Pakistan

Website: www.arjish.com

Copyright Al Khadim Foundation All Rights Reserved © 2020

This work is licensed under a

[Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)



TOPIC:

Metonymy Examples in Al-Arbaeen Al-Navaviyah

AUTHORS:

1. Dr. Qasim Aazam, Assistant Professor, Arabic Department, NUML, Islamabad.
2. Dr. Muhammad Ismail, Assistant Professor, Arabic Department, NUML, Islamabad.
Email: mismail@numl.edu.pk
3. Dr. Abu Bakr Bhutta, Assistant Professor, Arabic Department, NUML, Islamabad.

How to cite:

Aazam, Q. ., Ismail, M. ., & Bhutta, A. B. . (2021). Arabic-8 Metonymy Examples in Al-Arbaeen Al-Navaviyah. *Al-Aijaz Research Journal of Islamic Studies & Humanities*, 5(2), 120-130.

[https://doi.org/10.53575/Arabic7.v5.02\(21\).120-130](https://doi.org/10.53575/Arabic7.v5.02(21).120-130)

URL: <http://www.arjish.com/index.php/arjish/article/view/301>

Vol: 5, No. 2 | April to June 2021 | Page: 120-130

Published online: 2021-06-20

QR Code



شواهد الكناية في الأربعين النووية

Metonymy Examples in Al-Arbaeen Al-Navaviyah

Dr. Qasim Aazam*

Dr. Muhammad Ismail**

Dr. Abu Bakr Bhutta***

Abstract

Many books have been compiled in collection of forty traditions of the Holy Prophet (PBUH), however the forty Hadiths collected by Imam Navavi are distinguished by the qualities of those traditions as they include the requirements of the Muslim religious affairs. Scholars have describe them as they are the pillars of Islam. They have become so famous that the commentators wrote deeply in their explanations, so much so they derived from them Jurisprudence rules, so we wanted to study rhetorically specially stating examples of Metonymy. We selected the topic of our research article: "the Metonymy examples in Al-Arbaeen Al-Navaviyah". Firstly: life of Imam Navavi; his name is Yahya bin Sahraf. He was called in his era Abu Zakriya and it is his nickname. He never married till some considered him among the bachelor scholars, so that they may not be deprived of seeking knowledge. Secondly: Introduction of his book and reasons of his compiling the book. He has mentioned in it forty Hadiths. He wanted such a book which is sufficient for a Muslim who depends on its essential teachings, acts upon them and enters the Paradise. Following the literal and idiomatic meaning of Metonymy, we have explained Metonymy with examples from the book. There are actually two main types of Metonymy found in the mentioned book, namely:

1. Metonymy as meaning Al-Mukanna Enhu
2. Kinds of Metonymy

All these types are explained with examples taken from the book Arbaeen Al Navaviyah. In the end there are the primary and secondary sources of the research.

Keywords: Hadith, Metonymy, Al-Mukanna Enhu, Kinds, Al-Imam Al-Navavi

الحمد لله الذي، قدر لنا الأعداد والأوقات، إعتباراً للأنام، فخلق ابن آدم، من نطفة، بأربعين يوماً، ليكون مضغمة، بأربعين أخرى، حتى يصبح علقة بملها. وواعد موسى عليه السلام لميقات الكلام، أربعين يوماً، وبعث رسوله الكريم محمد ﷺ إلى العباد بعد بلوغه أربعين سنة ليبيث البشري إليهم، بنشر الإسلام، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد:

فلقد كثر التأليف في جمع أربعين حديثاً، منقولة عن رسول الله ﷺ، إلا أن أحاديث الأربعين النووية، قد انفردت بميزات عن تلك الأحاديث، لاشتمالها على جل ما يحتاجه المسلم من أمور دينه، حتى وصفها العلماء، بأن مدار الإسلام عليها، فتوالى شرح الحديث لها، إلا أن المتمعن في تلك الشروحات، سيجد أن أصحابها، قد انشغلوا في استنباط الأحكام الفقهية

* Assistant Professor, Arabic Department, NUML, Islamabad.

** Assistant Professor, Arabic Department, NUML, Islamabad.

Email: mismail@numl.edu.pk

*** Assistant Professor, Arabic Department, NUML, Islamabad.

منها، فأردنا بأن نقوم بدراسة بلاغية ملتزمين فيها شواهد الكناية على الأخص فجعلنا موضوع بحثنا "شواهد الكناية في الأربعين النووية".

أولاً: حياة الإمام النووي:

النووي، هو الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، محي الدين، يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام، وكان ينادى في عصره بأبي زكريا، وهي كنية له؛ لأنه لم يتزوج حتى عده بعضهم من العلماء العزاب الذين لم يتزوجوا؛ خوفاً من الانشغال عن العلم⁽¹⁾.

واشتهر بالنووي أو النواوي، وبجذف الألف أشهر. كما ورد في خطه. والنووي، نسبة إلى نوا (من قرى حوران، بسورية) وهو منزل أيوب عليه السلام وبها قبر سام بن نوح⁽²⁾.

وقد ولد النووي في الأوسط من محرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة من الهجرة النبوية، وقدم دمشق بعد تسعة عشر من عمره ليسكن المدرسة الرواحية ويأخذ قوته منها، حتى وصف بشدة الورع وعدم التطلع إلى الدنيا إن أقبلت أو أدبرت⁽³⁾. وقد نفع الله المسلمين بتصانيفه العديدة على الرغم من قصر عمره، ومع ذلك ألف عدداً من الكتب، حتى اشتهرت وجلبت إلى الأمصار، منها: شرح صحيح مسلم، والروضة، والمنهاج، والرياض، والأذكار، والتبيان، وتحرير التنبيه وتصحيحه، وتهذيب الأسماء، واللغات، وطبقات الفقهاء وأحاديث الأربعين النووية⁽⁴⁾.

ثانياً: التعريف بالكتاب أحاديث الأربعين النووية ودواعي تأليفه:

لقد امتازت جميع مؤلفات النووي، بالضبط والتدقيق والتحقيق والإنصاف في عرض الأفكار والانتصار لرأي من الآراء⁽⁵⁾. فلقد كان ينظر في حاجة الناس فيما يؤلف من كتب وفيما شرح من مطولات وفيما يوضح من أفكار، فكانه ينظر بنور الله، فيصيب المقصود وينال القبول من العلماء قبل العامة، حتى عدت كتبه أمهات للكتب في مختلف جوانب العلم، ينهل العلماء والطلاب منها فكانت مرجعاً لهم على مدار العصور⁽⁶⁾. ومن أعمال النووي هو جمعه لأثنين وأربعين حديثاً، منها ستة وعشرون حديثاً أملاها عليه أستاذه الإمام الحافظ أبو عمر بن الصلاح وأطلق عليها اسم الأحاديث الكلية لأنها من جوامع كلمه ﷺ، ثم أخذ هذه الأحاديث ليزيد عليها ستة عشر حديثاً لتكتمل إلى اثنين وأربعين حديثاً، وسمى كتابه بالأربعين⁽⁷⁾.

ويقال أن الكتاب، سمي بالأربعين، وقد اشتمل على اثنين وأربعين، إلخ كما نص على ذلك الأصوليون، أو أن ذكر القليل، لا ينفي الكثير، كما قيل به في رواية صلاة الجماعة، تعدل صلاة الواحد، بخمس وعشرين مع رواية سبع وعشرين، أو أنه كان عزمه الاقتصار على الأربعين، فعند فراغها عن له زيادة الحديثين الآخرين⁽⁸⁾.

إن النووي، قد أشار إلى دواعي تأليف الكتاب، بقوله: "وقد استخرت تعالى في جمع أربعين حديثاً، اقتداء بالأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام"⁽⁹⁾، وهو يقصد بذلك أصحاب الأربعين حديثاً، متأثرين بحديث رسول الله ﷺ الذي يرويه لنا أبو هريرة

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: ((من حفظ على أمي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء))⁽¹⁰⁾. واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف ومع هذا فإن العلماء قد أجازوا العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال⁽¹¹⁾، هذا وإن النووي لم يعتمد على هذا الحديث، وقد أشار بذلك، بقوله: "فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة: ((ليبلغ الشاهد منكم الغائب))"⁽¹²⁾. وقوله ﷺ: ((نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها))"⁽¹³⁾. واعتقد والله أعلم بالصواب أن من أهم دواعي تأليف الكتاب، هو كثرة العلماء الذين سبقوه في تأليفهم للأربعينات في الحديث النبوي فأراد النووي أن يتميز عنهم بجمع أربعين حديثاً، عليها مدار الإسلام ويكفيه المسلم، إن عمل بها، دخل الجنة.

الكناية

الكناية لغة : يقال: " كنى عن الشيء، وكنى ولده وكناه بكنية حسنة"⁽¹⁴⁾، وقال ابن منظور: هو أن لا نعبّر عن الشيء بظاهر ما وضع له من تعابير، أما إستفحاشاً أو توقيراً أو تعظيماً للرجل⁽¹⁵⁾.

الكناية اصطلاحاً:

يتبين لنا من خلال التعريف اللغوي السابق، أن الكناية اصطلاحاً: "أن يريد المتكلم إثبات معنى من المعاني، فلا يذكره باللفظ الموضوع له في اللغة، ولكن يجيء إلى معنى هو تاليه وردفه في الوجود، فيومئ إليه، ويجعله دليلاً عليه"⁽¹⁶⁾.

فلما كانت غاية الرسول ﷺ، تحقيق التأثير والإقناع بالفكرة التي يريد توصيلها إلى السامعين بأقرب طريقة تنسجم مع متطلباتهم ومتطلبات الغرض المرجو إيصاله إليهم، اتخذ الكناية وسيلة للوصول إلى ذلك، لا سيما وأن التعامل مع أمور غيبية تتطلب طريقة تعبر عن ذلك المقصد تعبيراً غير مباشر والكناية وسيلة إلى ذلك. وقد تنوعت بين كناية عن صفة وعن موصوف باعتبار المعنى المكنى عنه. وتلويح وإيماء وتعريض باعتبار الوسائط. وهذا ما سنلتزمه في تقسيمنا للمبحث.

أولاً: الكناية باعتبار المعنى المكنى عنه:

1. الكناية عن صفة:

وهو أن نذكر الموصوف ونسب له صفة، ولكننا لا نريد هذه الصفة وإنما نريد لازمها⁽¹⁷⁾. وقد ورد هذا النوع من الكناية، في سؤال جبريل عليه السلام لرسول الله ﷺ عن الساعة فأجابه: ((ما المسؤول عنها بأعلم من السائل)). قال فأخبرني عن أماراتها. قال: ((أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء، يتطاولون في البنيان))"⁽¹⁸⁾. من المؤكد، أن السؤال عن الساعة، هو أمر غيبي، لا يعلمه إلا الله تبارك وتعالى، فالسؤال عنه، مضبغة للوقت، وإجهاداً للفكر، ولهذا السبب نلاحظ، أن الرسول ﷺ، قد صرف أذهان السامعين له، بالفتاة فنية وإجابة دقيقة بقوله: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل".

فالرسول ﷺ " عندما علم أن المسؤول في الجملة، ينبغي أن يكون أعلم من السائل، نفى أن يكون صالحاً لأن يسأل عنه

على سبيل الكناية⁽¹⁹⁾، فاستخدم مؤكدين في آن واحد، هما النفي بـ " ما " و " الباء الزائدة " لتأكيد نفي المعرفة عنهما، ولكن الله، قد جعل علامات، تدل على قربها؛ لذلك عدل جبريل عليه السلام عن السؤال؛ ليخبره عن اماراتها، محمدا علامتين اساسيتين لها، الأولى: وردت كناية عن صفة، بقوله: "أن تلد الأمة ربتها" والثانية، وردت كناية عن موصوف، بقوله: " وأن ترى الحفاة العراة رعاء الشاء، يتطاولون في البنيان". وستناولها في موضعها القادم.

ولا شك أن الحديث عن علامات قيام الساعة، تتطلب من محدثها، أن يأتي بأسلوب خبري مؤكد؛ لبيان تلك العلامات ويرسخها في ذهن السامعين لها، وهذا ما نلاحظه عند البدء بذكر العلامتين عن طريق أداة التأكيد: " أن ". ولقد اتفق شراح الحديث أن تكون العلامة الأولى، كناية عن فساد الحال⁽²⁰⁾ حتى تلد الأمة - وهي المرأة المملوكة خلاف الحرة⁽²¹⁾ - إنا يكون سيدها لها. ولكنهم اختلفوا في تحديد المعنى الكامن وراء العبارة الكنائية وسأعرض تلك الأقوال، مرجحا أحدها، مبتدئا بـ:

1. النووي، قائلا: أن تلد الأمة حرا من غير سيدها بوطء، نكاح أو زنا، ثم تباع الأمة في صورتين، ثم تدور في الأيدي، حتى يشتريها ابنها أو ابنتها. أو أن يكون معنى العبارة: أن يكثر عقوق الوالدين، فيعامل الولد أمه معاملة الرب المرابي لها، وهو دليل على فساد الأحوال⁽²²⁾.

2. قال الطيبي: "ومعلوم أن الأم مربية للولد، ومدبرة أمره، فإذا صار الولد ربا لها ومالكا لا سيما إذا كانت بنتا ينقلب الأمر، وهذا هو المعنى بالتشديد والمبالغة الموعود لهما، ثم وضع الأمة ووصفها بالولادة، موضع الأم؛ إشعار بمعنى الاسترقاق والاستيلاء"⁽²³⁾. وأضاف قائلا: "أن قوله: أن تلد الأمة ربتها دل بعبارة على المقصود، وإشارته على معنى آخر، وهو كثرة المستولدات⁽²⁴⁾.

3. أما ابن حجر العسقلاني، فقد نقل الأقوال السابقة وأضاف أن: "تخصيص بعضهم بأن السبي، إذا كثر فقد يسبي الولد أولا وهو صغير ثم يعتق ويكبر ويصير رئيسا بل ملكا، ثم تسبي أمه من بعده، يشتريها عارفا بها، أو لا يشعر أنها أمه، فيستخدمها أو يتخذها موطوءة أو يعتقها ويتزوجها"⁽²⁵⁾، وهو أصح الأقوال الذي استند عليه شراح الحديث من بعده فجعل القسطلاني وابن علان العبارة، كناية عن كثرة السراري⁽²⁶⁾.

والإضافة في قوله: " ربتها "، جاءت لعدم جواز إطلاق لفظة الرب على غير الله تعالى إلا بالإضافة، وحينئذ يجوز أن يقال ربة البيت أو ربة الأولاد⁽²⁷⁾، فالرسول ﷺ، أراد بالرب هنا مصحوبة بالإضافة، للمبالغة والتشديد، إذ إن إضافة الضمير: الهاء، جاء بسبب مولاة ابنها بعد أبيها.

وهكذا كانت الكناية في الحديث، وسيلة الرسول ﷺ في عدم إبراز المعنى الذي قد يستفحش من ذكره أمام جبريل عليه السلام وأمام الصحابة الجالسين معه ﷺ، فضلا عن كونها، وسيلة من وسائل الإيجاز في القول والتي أدت المعنى المراد إيصاله إلى السامعين بأوجز لفظ وأدق عبارة.

2. الكناية عن موصوف:

و "ضابط هذا النوع من الكناية، أن يذكر الصفة والنسبة ولا نذكر الموصوف المكنى عنه"⁽²⁸⁾، وستناول العلامة الثانية التي وردت في الحديث السابق بقوله ﷺ: ((أن ترى الحفاة العراة رعاء الشاء، يتناولون في البنيان)).

إذ اتفق شراح الحديث على أن العبارة، كناية عن موصوف "الأسافل"⁽²⁹⁾. فالرسول ﷺ، أراد أن يرسم لنا صورة هؤلاء، فاستخدم صفات، تأخذنا إلى أفق بعيد، نتصور فيه ماضي هؤلاء، والواقع الذي كانوا يعيشونه وهم حفاة، عراة عالية، لا سيما وأن اقتران تلك الأوصاف بأل التعريف، قد أضفى عليهم طابع الفقر منذ النشأة. و"أل التعريف" هنا وإن كانت تحمل معنى الإستغراق، إلا أن العادة القطعية، دالة على التخصيص، فالأولى أن نعددها للماهية، وهذا ما قرره شراح الحديث. وخص رعاء الشاء، لأنهم أضعف الناس، ومن ثم قيل أن التعبير برعاء الشاء، أنسب بالسياق من رعاء الإبل، كما في بعض الروايات، والسبب في ذلك، أن رعاء الإبل هم غالبا ما يكونون، أصحاب فخر وخيلاء وليسوا عائلة أو فقراء⁽³⁰⁾. إن الوصف الكنائي، يزداد تناسقا، بحسن العرض، وجمال الأسلوب، ودقة الصياغة، لا سيما وأن البدء تعبيرا بالرؤية وتصدر الأداة: " أن"، قد أفاد تحقيق فعل الرؤية المستقبلية لأصحاب تلك الأوصاف، حتى ينقلنا سياق الحديث، بنقلة رائعة، تصورههم وهم يتناولون في البنيان والتي عدت بناطحات السحاب؛ لعظيم ارتفاعها.

وقد أطلق الطيبي على نوع الكناية في الحديث الشريف مصطلح الكناية الزيدية، وهذا المصطلح لم يشر إليه دارسو البلاغة فلم أجد له ورودا في كتبهم. ويعلل سبب إطلاقه لهذا المصطلح: أن الكناية الواردة في الحديث، لا ينظر فيها، إلا على مفردات التركيب، ولا يكون النظر فيها حقيقة أو مجازا، بل يؤخذ الزيدة والخالصة من المجموع، على أن الأدلة من الناس، ينقلون أعزة، ومراعاة المطابقة، اقتضى أن ينقلب الأعزة أدلة، كما انقلب الأدلة أعزة⁽³¹⁾. وقال ابن علان: أن العبارة كناية عن اسناد الأمر لغير أهله، وصوره الأسافل من ضعفاء أهل البادية، الغالب عليهم الفقر، ملوكا أو كالمملوك، حتى يشترئبون لإنقلاب الأحوال واتساع الدنيا عليهم بعد ضيقها إلى تشييد المباني وهدم أركان الدين، بعدم العمل بأحكام القرآن الكريم والسنة النبوية⁽³²⁾.

ثانيا: الكناية باعتبار الوسائط:

1. التلويح :

هو الكناية التي بينها وبين المكنى عنه، مسافة متباعدة؛ لكثرة الوسائط...⁽³³⁾، وفيها "يقوم المبدع بالإشارة إلى ما يريد، دون أن يذكره بل يكئنه، أي يقوم بإضماره ويعمل المتلقي على الإفادة من القرائن المذكورة لتأويل المضمرة"⁽³⁴⁾. وقد ورد التلويح، في حديث ترويه لنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: ((من أحدث في أمرنا هذا، ما ليس منه، فهو رد))⁽³⁵⁾.

فمن الملاحظ أن الكناية في الحديث، لا نستطيع إظهارها إلا عبر وسائط عديدة؛ نظرا للمسافة المتباعدة بين اللفظ المكنى. عبارة الحديث جملة. وبين المعنى المكنى عنه، فالحديث يأخذنا إلى أفق بعيد، يجعلنا نتطلع فيه إلى معاناة الرسول ﷺ

والصعوبات التي واجهته من أجل إيصال الرسالة السماوية إلى العباد، بنشر الإسلام وترسيخ قواعده وأحكامه وأوامره ونواهيه، وبتوفيق من ربه تبارك وتعالى نجح الرسول ﷺ في اداء تلك المهمة، بشهادة: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾⁽³⁶⁾، والرسول ﷺ، عندما أحس . والله أعلم . أن هناك أحداثا مستقبلية تقع بعد وفاته، تغير مجرى تلك الأحكام، استخدم أسلوب التلويح في الحديث، ليبين لنا أن الدين، قد كمل وظهر كظهور الشمس⁽³⁷⁾، " بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيرة"⁽³⁸⁾، وجيء بالشرط والجزاء؛ ليرسخ لنا قاعدة مهمة ترد الحدث الذي "هو الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة، والحديث، هو الأمر المبتدع نفسه"⁽³⁹⁾. وهناك لطيفة هي حسن اختيار اللفظ: " أمرنا " بدلا من ديننا، تنبيها على أن هذا الدين، هو أمرنا الذي نتمتع به والأمر الذي يجب أن لا ننشغل عنه، فحينئذ، سيكون كل فرد منا مسؤولا عن إقامته ورد المحدثات عنه⁽⁴⁰⁾. لا سيما وأن اقتزان لفظ "أمرنا" باسم الإشارة "هذا"، قد أنزل ذلك الأمر "الدين" منزلة المحسوس المشاهد، الكامل الأوصاف، دون نقص أو زيادة تعتريه؛ نظرا لما يثيره اسم الإشارة من دلالة على قرب المشار إليه وتميزه أكمل تميز. وصيغ الرد النبوي على من يحاول إدخال المحدث الخارج عن الدين، بصيغة الجملة الأسمية وبأسلوب القصر بضمير الفصل: " هو " ليؤكد ثبوت حكم رد المحدث عنه، ودوامه، لا سيما وأن مجيء الأخبار بالمصدر: " رد " بدلا من اسم المفعول: " مردود " مع أن مقام السياق له، قد زاد الأمر تأكيدا أو مبالغة في رد المحدث؛ لأن من رام له زيادة على الدين، فكأنما وجده قاصرا يعتريه النقص، وهذا من قصور فهمه، أما إذا شهد له من أدلة الشرع أو قواعده فليس برد بل مقبول⁽⁴¹⁾.

2. الإيماء أو الإشارة:

هو الذي قلت وسائطه، مع وضوح الملزوم⁽⁴²⁾. وقد ورد هذا النوع من الكناية في طرف من حديث قدسي برواية الرسول ﷺ عن ربه: ((يا عبادي: إنما هي أعمالكم، أحصيتها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك، فلا يلومن إلا نفسه))⁽⁴³⁾.

فمن الملاحظ أن الله تبارك وتعالى أراد إرجاع الأعمال التي يقوم بها الإنسان، نفعها وشرها . إلى أصحابها . فاستخدم أداة "ترد الشيء إلى حقيقته"⁽⁴⁴⁾، وهي أداة القصر: " إنما " التي وضعت أساسا للشيء الذي لا ينكره المخاطب ولا يجله⁽⁴⁵⁾. فخطاب العباد بتلك الأداة، جاء لينبههم على قضية حري بهم أن لا يغفلوا عنها وهي إحصاء جميع الأعمال في الدنيا وعدم الإغفال عنها، لإيفائها إلى أصحابها في الآخرة. وسياق الشرط والجزاء، يبرز لنا أسلوب الكناية الإشارية بقوله: " فمن وجد خيرا فليحمد الله إشارة إلى المؤمن الصالح الذي اهتدى بمهدي الله له، فنال تلك المنزلة. أما قوله: " ومن وجد غير ذلك " فهو إشارة إلى أنه، قد حرم من تلك المنزلة؛ لأنه استمر على ضلاله ولم يتب، فعبر عن الشر بأسلوب الكناية الإشارية، التي من خصائصها أنها تمنع من استخدام الألفاظ المستهجنة أو المؤذية تنبيها لنا كيفية النطق والأدب في الكلام⁽⁴⁶⁾. وهنا يبرز أسلوب القصر بالنفي والاستثناء: " لا وإلا "؛ ليثبت أن اللوم، يجب أن يحصل من الإنسان المسيء نفسه ونفيه عن

غيره. ومن المعروف أن الجملة الفعلية، تفيد التجدد والحدوث، ونفي فعل اللوم. وهو مضارع. يقطع الأمل في تجدد النظر في هذا الحكم. وخصص اللوم لأن الإنسان وهو يساق إلى عذاب جهنم، وقد تخلى عنه الأهل والأقارب والشيطان الذي كان يأمره بتلك الأعمال السيئة التي كانت سببا لدخول النار، لم يجد وسيلة، إلا اللوم، لدرجة إنكاره تلك الحقيقة، عساه يتجنب العذاب لذا استدعى مجيء القصر بالنفي والاستثناء والتي تستخدم مع المخاطب الذي ينكر الحقيقة ويجهلها، لا سيما وأن مجيء القصر بصيغة الإفراد: "نفسه" قد كان "أشد تقريبا له وإيماء بدمه، وقلة إنصافه، فإنه يحسب طاعته من عمله لنفسه، ولا يسندها إلى التوفيق ويتبرأ من معاصيه ويسندها إلى الأقدار"⁽⁴⁷⁾. فالمعاصي التي يترتب عليها العقاب، وإن كانت بقدر الله، فهي في الوقت نفسه، بكسب العبد وما جنته يدها، لتفريطه بالكسب القبيح⁽⁴⁸⁾.

3. التعريض:

التعريض، خلاف التصريح. وقد فرق البلاغيون بينه وبين الكناية، بأن التعريض، يفهم من قصد المتكلم: "المعنى" وليس عن طريق اللفظ⁽⁴⁹⁾، كما هو شأن الكناية، وقد ورد التعريض في حديث يرويه لنا أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((ما نهيتمكم عنه، فاجتنبوه، وما أمرتكم به، فأتوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم، كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم))⁽⁵⁰⁾.

فالحديث يبدأ باستدراج المتلقي؛ لشدة انتباهه وزيادة نشاطه، بتقديم لافتة قصيرة، تعجل بالحكم المراد توصيله إلى السامعين. حتى ينقلنا بنقلة فنية إلى غرض الحديث الذي عد من أجله، مبتدئا بأداة القصر: "إنما" والتي وصفها عبد القاهر الجرجاني بقوله: "وأحسن ما يستعمل في "إنما" التعريض، فإذا استقرت، وجدتها أقوى ما تكون وأعلق ما ترى بالقلب، إذا كان لإيراد بالكلام بعدها نفس معناه، ولكن التعريض بأمر هو مقتضاه"⁽⁵¹⁾. فالرسول ﷺ لم يقصد ظاهر اللفظ المقصور بعد إنما، فحسب، وإنما قصد به أمرا آخر، وهو التعريض بمهلاكهم إذا فعلوا فعل من قبلهم. وهناك احتمال أن يكون التعريض بدم أولئك الذين يكثرون الأسئلة: "لما فيها غالبا من التعنت، وخشية أن تقع الإجابة بأمر يستثقل، فقد يؤدي لترك الامتثال، فتقع المخالفة..."⁽⁵²⁾ كالسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس، والسؤال عن قرب الساعة وعن الروح وغيرها مما لا يعرف به إلا بالنقل الصرف⁽⁵³⁾. والتعبير بالمضي: "أهلك" يشمل في المعنى ما حضر وقت الخطاب وهو سبب ورود الحديث وما سيستقبل من تحذير من الوقوع في تلك المزالق، وتساوي ما سيكون بما قد كان. وقدم المفعول "الذين" على الفاعل "كثرة"؛ لتخصيص الهلاك للذين يكثرون المسائل، لا سيما وأن الإشارة باسم الموصول: الذين، قد استحضر لنا صورة ما مضى وما سيحصل من تجدد وحدث الهلاك. بينما عطف قوله "اختلافهم" على قوله "كثرة"، ولم يعطف على قوله "مسائلهم"؛ لأن الفعل: "أهلك"، يتعلق بمطلق الاختلاف لا بكثرته، ولو عطف اختلاف على مسائل لكان المعنى مسائلهم وكثرة اختلافهم، ولكون الهلاك مقترنا بكثرة الاختلاف⁽⁵⁴⁾.

وذكر ابن حجر العسقلاني، رأيا آخر عند تحليله للحديث الشريف، فقال: وفي الحديث إشارة إلى الانشغال بالأهم المحتاج إليه عاجلا عما لا يحتاج إليه في الحال، فكأنه قال: عليكم بفعل الأوامر واجتناب النواهي، فاجعلوا اشتغالكم بما عوضا عن

الإنشغال بالسؤال عما لم يقع⁽⁵⁵⁾.

References

- (1) Aleulama' Aleuzaab Aladhini Atharuu Aleilm Ealaa Alzawaji, Eabd Alfataah 'Abu Ghudata, second edition, Saudi Arabia, Riyadh, 1983, p. 92.
- (2) Al-Alam, Qamus Tarajim Li'ashhur Alrijal Walnisa' Min Alearab Walmustaeribina, Khair Al-Din Al-Zarkali, second edition, Dar Al-Ilm for Millions, Beirut: 9/185.
- (3) Fawat Al-Wafyat, Muhamad Bin Shakir Al-Katbi, Tahqeeq: Dr. 'Ehsan Abbas, Dar Al-Thaqafah, Beirut, Lebanon, 4/264.
- (4) Fawat Al-Wafyat, Muhamad Bin Shakir Al-Katbi, 4/264.
- (5) Al-Bayan fi Al-Nawawi's Forty Explanation, Khalid Al-Bitar, Al-Manar Library, 1987, p. 15.
- (6) Ibid: p. 15
- (7) Jamie Al-Uloom Walhekam Fi Sharhi Khamseen Hadiths Min Jawamie Al-Kalim, Ibne Rajab Al-Hanbali, Al-Maktaba Al-Tawfiqiah, 2000, P.13.
- (8) Hashiat Hasan Bin Ali alaa Kitab Al-fath Al-mubin, Al-Amra Ash-Sharafiya Press, Harnafesh Street, Egypt, p. 34.
- (9) Ibid: p. 8
- (10) Sunan Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad Ibn Al-Husayn Al-Bayhaqi, Edition 1, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, 2000, Hadith No. 1725.
- (11) Explanation of Al-Nawawi's Forty Text in Al-Nawawi's Sahih Hadiths, Ibn Sharaf Al-Nawawi, 1968 AD, p. 8.
- (12) Musnad of Imam Ahmad, Tahqeeq: Muhay al-Din, International House of Remembrances Edition, Edition 1, Hadith No. 15942.
- (13) Sunan Al-Tirmidhi, Muhammad ibn Essa Al-Tirmidhi, Edition 1, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 2000, Hadith No. 2658.
- (14) Asas Al-Balagah, Jarallah Al-Qasim Mahmoud bin Omar Al-Zamakhshari, 2nd edition, Dar Al-Kutub Press, 1972, Egyptian. 2/322.
- (15) Lisān Al-ʿArab, Muhammad bin Mukaram bin ʿAlī ibn Manzūr Afrīqī, (Dār Ṣādir, Berūt, 1956), Vol.3, p.305.

- (16) Dlaill Al-Ejazi, Abdul Qahir Al-Jurjani, 2nd edition, Al-Maktaba Al-Mahmudia Al-Tijaria, Egypt. P. 53.
- (17) Rhetoric and its arts, D. Fadal Hasan Abbas, Dar Al-Furqan, 1985. 2/245
- (18) Al-Nawawi's Forty, Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf Al-Nawawi, Dar Al-Minhaj for Publishing and Distribution, Beirut, Edition: 1, 2009, Hadith No.: II.
- (19) Sharah Al-Taibi Alaa Mishkaat Al-Masabih Al-Musamaa "Al-Kashif ann Haqayiq Al-Sunan", Sharaf Al-Din Al-Hussein bin Muhammad Al-Tibi, Edition 1, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon. 1/97
- (20) Fatḥ Al-Bārī, Aḥmad bin ‘Ali bin Ḥajar Al-‘Asqlānī, (Dār Al-Ma‘rifah, Berūt, 2000), Vol.1, p.162.
- (21) Al-Mujam Al-Waseet, 'Ahmad Hasan Al-Zayaat Wa Hamid Abdul Qadir Wa Muhammad Ali Al-Najjar, 2nd edition, The Islamic Library for Printing, Publishing and Distribution, Cairo, 1972. 1/28
- (22) Al-Minhaj sharh al-Jamie Al-Sahih (Sahih Muslim with the explanation of Imam Al-Nawawi), Yahya bin Sharaf Al-Nawawi, Muhyiddin Abu Zakaria, 2nd Edition, Dar Al-Uloom Al-Insaniyyah, Damascus, Halbouni, 2003: 1/117.
- (23) Sharah Al-Taibi, Sharaf Al-Din Al-Hussein bin Muhammad Al-Tibi, 1/99
- (24) Ibid: vol.1, p. 99
- (25) Fatḥ Al-Bārī, Aḥmad bin ‘Ali bin Ḥajar Al-‘Asqlānī, Vol.1, p.162.
- (26) Irshad al-Sari to explain Sahih al-Bukhari, Ahmed bin Muhammad al-Asqalani, 1st edition, 1996. 1/205
- (27) Al-Mujam Al-Waseet, 'Ahmad Hasan Al-Zayaat Wa Hamid Abdul Qadir Wa Muhammad Ali Al-Najjar, 1/28
- (28) Rhetoric and its arts, D. Fadal Hasan Abbas, 2/250
- (29) Daleel Al-Faaliheen Li-Turuq Riyadh Al-Saaliheen, Muhammad Bin Ealaan Al-Shafi'i, Dar Al-Rayyaan Al-Qahira, 1987. 1/223
- (30) Ibid: vol.1, p. 223
- (31) Sharah Al-Taibi, Sharaf Al-Din Al-Hussein bin Muhammad Al-Tibi, 1/99
- (32) Daleel Al-Faaliheen, Muhammad Bin Ealaan Al-Shafi'i, 1/223
- (33) Al-Iidah Fi Uloom Al-Blagah Al-Ma'ani, Al-Bayan and Al-Badi', Al-Khatib Al-

Qazwini, Dar Ihya Al-Uloom, p.327

(34) The Critical Terminology in the Book of the Omda by Ibn Rashiq Al-Qayrawani, Ibrahim Muhammad, a master's thesis, presented to the College of Education - University of Mosul, under the supervision of: Dr. Omar Muhammad Al-Talib, 1996 AD. p. 78.

(35) Sunan Al-Tirmidhi, Muhammad ibn Essa Al-Tirmidhi, Hadith No. 2550.

(36) Al-Qur'ān 5:3

(37) Fayd al-Qadir Sharh al-Jami al-Sagheer, by the scholar Abdul Raouf al-Manawi, Edition 1, Mustafa Muhammad Press. 6/47.

(38) Sharah Al-Taibi, Sharaf Al-Din Al-Husseini bin Muhammad Al-Tibi, 1/323

(39) Lisān Al-'Arab, Ibn Manzūr, Vol.2, p.131.

(40) The Prophet's hadith from the rhetorical point of view, D. Kamal Ezz Al-Din, Edition 1, Dar Iqra for Publishing & Distribution, Beirut, 1984. p. 430.

(41) Fayd al-Qadir Sharh al-Jami al-Saghir, Abdul Raouf al-Manawi, 6/47.

(42) Miftah Al-Ulum, Abu Ya`qub Ali Al-Sakaki, Edition 1, Dar Al-Resala Press, Baghdad, 1982. p. 543.

(43) Al-Nawawi's Forty, Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf Al-Nawawi, Hadith No.: 24

(44) Daqaaiq Al-Arabia, Al-Ameer 'Amin Al-Nasir Al-deen, Edition: 2, Lebanon Library, Beirut, 1968 AD. p. 93.

(45) Dilaill Al-Ejazi, Abdul Qahir Al-Jurjani, P. 239.

(46) Daleel Al-Faaliheen, Muhammad Bin Ealaan Al-Shafi'i, 1/331

(47) Fayd al-Qadir Sharh al-Jami al-Saghir, Abdul Raouf al-Manawi, 4/628.

(48) Daleel Al-Faaliheen, Muhammad Bin Ealaan Al-Shafi'i, 1/331

(49) Al-Tiraz Al-Mutadammin Li'asrar Albalagha Wa Uloom Al-Iiejaz, Yahya bin Hamza Al-Alawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1982. pp. 381-388.

(50) Al-Nawawi's Forty, Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf Al-Nawawi, Hadith No.: 9

(51) Dilaill Al-Ejazi, Abdul Qahir Al-Jurjani, P. 239.

(52) Fath Al-Bārī, Aḥmad bin ‘Ali bin Ḥajar Al-‘Asqlānī, Vol.13, p.320.

(53) Umdat Al-Qari with the explanation of Sahih Al-Bukhari, Badr Al-Din Abi Muhammad Mahmoud Al-Aini, Edition 1, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 2001. 25/49

(54) Hashiat Hasan Bin Ali alaa Kitab Al-fath Al-mubin, p. 173.

(55) Fath Al-Bārī, Aḥmad bin ‘Ali bin Ḥajar Al-‘Asqlānī, Vol.13, p.324.